

## إحياء علوم الدين

ومعه جارية فقال للنخاس أترضى في ثمنها الدرهم والدرهمين قال لا قال فاذهب فإن ا D رضي في الحور العين بالفلس واللقة .  
بيان إخفاء الصدقة وإظهارها .  
قد اختلف طريق طلاب الإخلاص في ذلك فمال قوم إلى أن الإخفاء أفضل ومال قوم إلى أن الإظهار أفضل ونحن نشير إلى ما في كل واحد من المعاني والآفات ثم نكشف الغطاء عن الحق فيه .  
أما الإخفاء ففيه خمسة معان .  
الأول أنه أبقى للستر على الآخذ فإن أخذه طاهرا هتك لستر المروءة وكشف عن الحاجة وخروج عن هيئة التعفف والتصون المحبوب الذي يحسب الجاهل أهله أغنياء من التعفف .  
الثاني أنه أسلم لقلوب الناس وألسنتهم فإنهم ربما يحسدون أو ينكرون عليه أخذه ويظنون أنه آخذ مع الاستغناء أو ينسبونه إلى آخذ زيادة .  
والحسد وسوء الظن والغيبة من الذنوب الكبائر وصيانتهم عن هذه الجرائم أولى .  
وقال أبو أيوب السختياني إنني لأترك لبس الثوب الجديد خشية أن يحدث في جيران حسدا .  
وقال بعض الزهاد ربما تركت استعمال الشيء لأجل إخواني يقولون من أين له هذا وعن إبراهيم التيمي أنه رؤي عليه قميص جديد فقال بعض إخوانه من أين لك هذا فقال كسانيه أخي خيثة ولو علمت أن أهله علموا به ما قبلته .  
الثالث إعانة المعطي على إسرار العمل فإن فضل السر على الجهر في الإعطاء أكثر والإعانة على إتمام المعروف معروف والكتمان لا يتم إلا باثنين فمهما أظهر هذا انكشف أمر المعطي ودفع رجل إلى بعض العلماء شيئا طاهرا فرده إليه ودفع إليه آخر شيئا في السر فقبله فقيل له في ذلك فقال إن هذا عمل الأدب في إخفاء معروفه فقبلته وذاك أساء أدبه في عمله فردته عليه وأعطى رجل لبعض الصوفية شيئا في الملأ فرده فقال له لم ترد على ا D ما أعطاك فقال إنك أشركت غير ا سبحانه فيما كان ا تعالى ولم تقنع با D فردت عليك شركك .  
وقبل بعض العارفين في السر شيئا كان رده في العلانية فقيل له في ذلك فقال عصيت ا بالجهر فلم أك عونا لك على المعصية وأطعته بالإخفاء فأعنتك على برك .  
وقال الثوري لو علمت أن أحدكم لا يذكر صدفته ولا يتحدث بها لقبلت صدفته .  
الرابع أن في إظهار الآخذ ذلا وامتهانا وليس للمؤمن أن يذل نفسه .  
كان بعض العلماء يأخذ في السر ولا يأخذ في العلانية ويقول إن في إظهاره إذلالا للعلم وامتهانا لأهله فما كنت بالذي أرفع شيئا من الدنيا بوضع العلم وإذلال أهله .

الخامس الاحتراز عن شبهة الشركة قال A من أهدى له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها //  
حديث من أهدى له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها أخرجه العقيلي وابن حبان في الضعفاء  
والطبراني في الأوسط والبيهقي من حديث ابن عباس قال العقيلي لا يصح في هذا المتن حديث //  
وبأن يكون ورقا أو ذهباً لا يخرج عن كونه هدية قال A أفضل ما يهدي الرجل إلى أخيه ورقا  
أو يطعمه خبزا // حديث أفضل ما يهدي الرجل إلى أخيه ورقا أو يعطيه خبزا أخرجه ابن عدي  
وضعه من حديث ابن عمر أفضل العمل عند الله أن يقضي عن مسلم دينه أو يدخل عليه سرورا أو  
يطعمه خبزا ولأحمد والترمذي وصححه من حديث البراء من منح منحة ورق أو منحة لبن أو أهدى  
رقاقا فهو كعتاق نسمة // فجعل الورق هدية بانفراده فما يعطى في الملامكروه إلا برضا  
جميعهم ولا يخلو عن شبهة فإذا انفرد سلم من هذه الشبهة .  
أما الإطهار والتحدث به ففيه معان أربعة .  
الأول الإخلاص والصدق والسلامة عن تلبيس الحال والمراءاة .  
والثاني إسقاط الجاه والمنزلة وإطهار العبودية والمسكنة والتبري عن الكبرياء ودعوى  
الاستغناء وإسقاط النفس من أعين الخلق .  
قال بعض العارفين لتلميذه أظهر الأخذ على كل حال إن كنت آخذ فإنك لا تخلو عن أحد  
رجلين